رابط المادة على منصة باحث

2494- حكم ذهاب النساء في مجموعات إلى القرى المجاورة للمناسبات - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم مستمع يسأل ويقول ابو عبيدة محمد سوداني. يصف نفسه فيقول انا من الكذب وكذلك زوجتي والحمد لله ونحن من عاداتنا في المناسبات ان يذهب النساء في شكل مجموعات سواء كان داخل القرية او من قرية الى اخرى - 00:00:00

يجوز ان يدع الانسان زوجته كزها مع النساء في المناسبات ام تنصحوننا بشيء اخر؟ جزاكم الله خيرا. اذا كان هذا الذهاب من قرية الى قرية يبلغ مسافة القصر فلا يجوز ان تذهب الا مع محرم. قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر - 00:00:20

ومعها فاذا كان لها من قرية الى قرية يعد سفرا فلا بد من المحرك ولا يكفي جماعة النساء عن عن المحرم. اما ذهابها الى المناسبات فهذا فيه تفصيل. كانت هذه المناسبات خالية من المنكرات وخالية من الفتنة فلا بأس بالذهاب اليها. اما اذا - 00:00:40

هذه المنكرات على العكس تشتمل على منكرات وعلى فتنة وعلى شرور فانه لا يجوز الذهاب اليها. نعم - 00:01:00